

إعلان

تمديد أجال ايداع ملفات الماستفادة بالتعويض

من آثار جائحة فيروس كورونا (كوفيد - 19)

تنفيذا للمرسوم التنفيذي رقم 20-211 المؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1441 الموافق 30 يوليو سنة 2020، المتضمن منح مساعدة مالية لفائدة أصحاب المهن المتضررة من آثار جائحة فيروس كورونا (كوفيد - 19) والمقرر الوزاري المشترك المؤرخ في 24 محرم عام 1442 الموافق 12 سبتمبر سنة 2020، الذي يحدد كليات تطبيق المرسوم التنفيذي رقم 20-211 المؤرخ في 9 ذي الحجة عام 1441 الموافق 30 يوليو سنة 2020،

تنتهي مديرية التجارة لولاية البلدية إلى علم التجار الناشطين بإقليم الولاية الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة حسب المرسوم التنفيذي المشار إليه أعلاه، أنه قد تم تمديد اجال ايداع ملفات الاستفادة بالتعويض من آثار فيروس كورونا (COVID19) إلى غاية 30 نوفمبر 2020، حسب ما هو آتي:

شروط الحصول على المساعدة:

- حيازة سجل تجاري ساري المفعول.

- الدخل السنوي المصرح به لدى مصالح الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء بعنوان سنة 2019 اقل أو يساوي 480.000.00 د.ج.

- التسديد بانتظام للاشتراكات السنوية في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء بعنوان سنة 2019.

- الماكتتاب في جدول تسديد الاشتراكات بعنوان سنة 2020 .

و عليه على التجار الذين يستوفون الشروط التسجيل و إستعلام كل البيانات على الرابط:

<https://forms.gle/1ep3494JgyvvgXxy9>

تكوين الملف:

-وثيقة تثبت المانتساب CASNOS

-نسخة من المسجل التجاري

-شيك مشطوب (بريدي أو بنكي)

-نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.

-طبع و ملئ الماستمارة بدقة و بخط واضح على الرابط:

<http://www.dcwblida.dz/images/stories/imprime-covid.jpg>

ملاحظة:

-تم تمديد اجال ايداع ملفات الإستفادة للتعويض من اثار فيروس كورونا (COVID19) إلى غاية 30 نوفمبر 2020-

- لا يؤخذ بعين الاعتبار الملفات المرسله عن طريق البريد الالكتروني.

- يجب إيداع الملفات على مستوى القطاعات المعنية حسب النشاط ( تجارية، نقل، صناعة، غرفة الصناعات التقليدية و الحرف).

- لا يؤخذ بعين الاعتبار النشاطات الغير معنية بتعليق ممارسة النشاط خلال جائحة كوفيد 19.

- يتم إيداع الطلبات بمقر مديرية التجارة لولاية البلدية الكائن مقرها بحي 1 ماي أولاد يعيش و على مستوى المفتشيات الإقليمية التابعة لها (بوقرة، بوفاريك، العفرون)